

سياسة تعارض المصالح

AB AB AB AB AB AB



√ تمهید:

- تحترم " جمعية رؤى النسائية " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، و
 تعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا ان
 الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي
 أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة او غير
 مباشرة، مع موضوعيته ، أو ولائه الجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في
 المصالح .
- تؤمن الجمعية بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي
 و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن
 الجمعية، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة
 الشخصية أو العائلية، أو المهنية ألي شخص يعمل لصالح الجمعية على
 أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على
 مكاسب على حساب الجمعية.

✓ النطاق وأهداف السياسة :

- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات و القوانين المعمول بها في
 المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، و نظام
 الجمعيات و المؤسسات الأهلية ولائحة التنفيذية، و اللائحة الأساسية
 للجمعية، تأتى هذه السياسة استكمال لها ، دون أن تحل محلها .
- تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل
 ذلك أعضاء الجمعية العمومية و أعضاء مجلس الإدارة، و أعضاء اللجان
 المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، و جميع
 موظفيها ومتطوعيها . يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص
 انفسهم المذكورين في الفقرة السابقة و مصالح أي شخص آخر تكون
 لهم عالقة شخصية بهم، و يشمل هؤلاء الزوجة ،الأبناء ،الوالدين
 ،الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة .
- تعد هذه السياسة جزءا لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية
 بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو
 عقود عمل .
- تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم،
 نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة .
 - تهدف هذه السياسة الى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.





√ مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح:

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة .
- يجوز لمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان .
- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة
 الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء
 المجلس و كبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض
 مصالح، و تكون صالحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي
 موظفي الجمعية لسلطته التقديرية أن يقرر بشأن كل حالة على حدة
- يجوز لمجلس الإدارة وفقاً الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح
 الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية
 أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما
 يتوافق مع مصالح الجمعية .
 - عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يجتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه و بجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
 - لمجلس إدارة الجمعية صالحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية و الحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوى العالقة بها .
 - مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن ال يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية و اللائحة الأساسية للجمعية و انظمة الجهات المشرفة.
 - يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، و يبلغ جميع موظفي الجمعية و
 تكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة و العمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عجيها.





🗸 حالات تعارض المصالح :

- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط
 يتعلق سواء بشكل مباشر او غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في
 المصالح بين الطرفين. و لكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن
 يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً ،أو يتخذ قرارا ، أو يقوم بتصرف
 لمصلحة الجمعية، و تكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق
 بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف
 المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية
 يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح
 على انتهاك للسرية، و إساءة لاستعمال الثقة، و تحقيق لمكاسب
 شخصية و زعزعة ولاء الجمعية .
 - هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة ال تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، و يتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، و تجنب ما قد يبدو أنه سجوك يخالف هذه السياسة.

ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن العضو مجلس الادارة أو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركًا في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو أي من موظفي الجمعية مشاركًا مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته و مسؤولياته تجاه الجمعية .ينشأ التعارض في المصالح أيضا في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعه و مشاركته في إدارة شؤون الحمعية .
 - قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع او الشراء او التأجير للجمعية .
 - قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم.





- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى و يكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا و الإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية او تبحث عن التعامل مع الجمعية .
 - إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً بحكم العضوية أو الوظيفة، و لو بعد تركه الخدمة.
 - قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح . تسلم عضو مجلس الإدارة او الموظف أو احد افراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو اشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها .
- قيام أي جهة تتعامل او تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو احد أفراد عائلته .
- استخدام أصول و ممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعليًا أو محتملا ، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال عالقة الشخص بالجمعية ،لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى .

√ الالتزامات :

على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يجتزم بالتالى:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية .
 - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة و المسؤولية والأمانة و عدم المحاباة او الوساطة او تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية .
 - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو او أي من اهله و أصدقائه و معارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية .
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي ىذلك.
 - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويا .

















- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية .
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

√ الافصاح :

- يتعين على اعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، و الحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلى او محتمل للمصالح أم لا :
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذى و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، او ارتباط شخصى لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها .
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذى و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية او حصة ملكية تخص أى من أفراد اسرهم (الوالدان والزوجة / الزوجات / الزوج و الأبناء / البنات(في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح للجمعية و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوى على تعارض محظور في المصالح. و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية و اتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في الجمعية أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح ويومأ أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون ٢٣ من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح و الحصول على موافقة الجمعية عجيها المسؤول التنفيذى وغيره من الموظفين و المتطوعين لإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل و التنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية و اللائحة الأساسية في الجمعية.













√ تقارير تعارض المصالح :

- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى المجلس
 التنفيذي / لجنة الجودة .
- تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى
 المدير العام / إدارة الموارد البشرية .
- يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال و العقود المبرمة لصالح الجمعية و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفى الجمعية و فقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.





حيث ان هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه ال يجوز مخالفة أحكامها و الالتزامات الواردة بها.

تعهد و إقرار

الاسم/	الصفة /
أقر انا الموضح بياناتي أعل	بأننى قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح
ب الخاصة ب" جمعية	
و أتعهد بعدم الحصول:	ى أى مكاسب أو ارباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير
مباشرة مستفيداً من موذ	تي ^ت عضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و
بعدم استخدام أي معلو	تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي
الشخصية أو أقاربي أو أص	قائي او استغلالها لأي منفعة أخرى ً.
••	

	التوقيع
_a / /	التاريخ
დ / /	الموافق





√ نموذج إفصاح مصلحة :

ם ע	⊐نعم	ىية؟ ا	ı هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل م£ الجمعية؟									1	
ם ע	⊐نعم	ربحية ا	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية ٢								١ ٢		
										معته،	ع الج	تعامل م	j
ئ أي عمل	عة بتملا	صيل الخاد	صاح عن التفا،	الإف	عليك	غإنه يجب	ىابقة، ذ	عا الس	ن الاسئل	م على أي مر	بنعد	ة الإجابة	في حال
		ئلتك.	ي من أفراد عا	بل أز	من ق	ى قبلك أو	ارية مر	ال تج	، أي أعم	ئة مالية في	صلد	و وجود م	تجاري ا
المصلحة	ط	هل ترتب			لإصدار	تاريخ ا	دار	ة الاصد	تاريخ	رقم			
المالية	ä	الشرك	هل حصلت عل موافقة		لادي	المي	1	هجري	וע	السجل او	المدينة	نوع	اسم
الإجمالية	ىمل	بعلاقةء	الجمعية؟	3	تَ	Ξ.	3	تتا	٦.	رخصة	بَيْ	النشاط	النشاط
(%)	ىية؟	مع الجمع	البين.	ينة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	العمل			
ע 🗆	□نعم	هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة او لجنة أو أي جهة أخرى) أو 📗 نع											
		س كسر وسب رفض وسب سو كي وبسن إدرو ، إو بست الجمعية تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية											
ם ע	⊐نعم	هل بتقلد أي من أفراد اسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج/ الابناء و											
		ع البنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو											
		يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟											
ىة	بل الخام	ىن التفاصّ	يك الإفصاح ء	ب عل	نه یجا	سابقة، فإ	ىئلة الى	ن الاس	ى أي مر	ابة بنعم علا	الإجا	في حالة	
الخاص)	و القطا <u>ء</u>	لحكومة أ	ئاء الجمعية، ا	شرک	ھ) ä	ال خارجيا	أي أعما	غ في أ	مشاركة	عب و / أو الر	ب مند	بشغل أي	
من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.													
L													





	هل تتحصل على	المنصب	صاحب	هل حصلت	هل ترتبط الجهة	المدينة	نوع	اسم
	مكاسب مالية نظير		المنصب	على موافقة	بعلاقة عمل مع		الجهة	الجهة
	توليك هذا المنصب؟			الجمعية؟	الجمعية؟			
l								

ם ע	□نعم	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها	
		صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟	٥
من قبل	ن قبلك أو	عالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها م	فيد

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

قيمة الهدية	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع	ھل قبلت	تاريخ تقديم الهدية الميلادي			دية	تاريخ تقديم الهدية الهجري		الجهة	اسم مقدم
تقديرياً		الجمعية؟	الهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		الهدية

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و
متماشية
مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.
الاسم:
المسمى الوظيفي:
التاريخ:
التوقيع:





اعتماد مجلس الادارة

تم اعتماد سياسية تعارض المصالح في محضر اجتماع مجلس الادارة بجمعية رؤى النسائية الثاني المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ ١٠/٢٨/ ١٤٤٥هـ – الموافق ٢٠٢٤/٥/١

